

# تمديد العمل بالإجراءات الاحترازية مدة (20) يوماً إضافياً للتجمعات البشرية، وإيقاف الأنشطة والفعاليات الترفيهية، وإغلاق دور السينما، وتعليق تقديم خدمات الطلبات الداخلية في المطاعم والمقاهي

طباعة  إرسال  مشاركة 



صرّح مصدر مسؤول في وزارة الداخلية أنه إلحاقاً بالبيان الصادر في 21 جمادى الآخرة 1442هـ الموافق 3 فبراير 2021م، وبناءً على ما رفعته الجهات الصحية المختصة بشأن الإجراءات التي اتخذتها المملكة في مواجهة فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19)، ولأهمية تكثيف الجهود لتفادي مخاطر ارتفاع المنحنى الوبائي في مناطق المملكة خصوصاً مع وجود مؤشرات على ذلك، والتراخي الظاهر في تطبيق الإجراءات الوقائية والاحترازية والبروتوكولات المعتمدة، ولأهمية المحافظة على الصحة العامة للمجتمع ومكتسبات جهود الفترة الماضية على جميع المستويات، ولغرض تحقيق السيطرة المطلوبة على الوضع الوبائي، ولأهمية إتمام دورتين وبائيتين كاملتين من تطبيق الإجراءات الاحترازية الازمة، فقد تقرر تمديد العمل بالإجراءات الاحترازية التالية مدة (20) يوماً إضافياً بدءاً من الساعة العاشرة من مساء يوم الأحد 14 / 2 / 1442هـ الموافق 2021 / 2 / 7، ليكون الإجمالي (30) يوماً قابلة للتمديد

حسب متطلبات الوضع الوبائي :

1 ) لا يزيد الحد الأقصى للتجمعات البشرية في المناسبات الاجتماعية عن 20 شخصاً.

2 ) إيقاف جميع الأنشطة والفعاليات الترفيهية.

3 ) إغلاق دور السينما والمراكز الترفيهية الداخلية، وأماكن الألعاب الداخلية المستقلة أو الموجودة في المطاعم ومراكز التسوق ونحوها، والصالات والمراكز الرياضية.

4 ) تعليق تقديم خدمات الطلبات الداخلية في المطاعم والمقاهي وما في حكمها والاقتصار على تقديم الطلبات الخارجية. ونوه المصدر إلى أهمية التزام الجميع بذلك، بالإضافة إلى الالتزام بالإجراءات الاحترازية الأخرى الواردة في البيان السابق، الخاصة بالمناسبات، والاحتفالات، والتجمعات، والحلقات، والجناز.

وأضاف المصدر أن جميع الإجراءات الاحترازية المشار إليها تخضع للتقييم المستمر من قبل الجهات المختصة.

آخر تحديث: الأحد 2 رجب 1442